



التقرير السنوي

لانتهاكات قوة الاحتلال "اسرائيل" في الأراضي الفلسطينية لعام ٢٠١٩ م



يناير ٢٠٢٠ م



**التقرير السنوي
لانتهاكات قوة الاحتلال (إسرائيل)
في الأراضي الفلسطينية لعام ٢٠١٩ م**

جميع الحقوق محفوظة للبرلمان العربي

يناير ٢٠٢٠ م

تقديم

انطلاقاً من دور البرلمان العربي في الدفاع عن قضايا الأمة العربية ونصرتها، وفي المقدمة منها قضية العرب الأولى القضية الفلسطينية، والتي يضعها البرلمان العربي على رأس أولوياته، وفي ظل تصاعد جرائم وانتهاكات القوة القائمة بالاحتلال (إسرائيل) المتكررة والمستمرة بحق الشعب الفلسطيني، والتي تُعد أكبر شاهد على انتهاكات حقوق الإنسان في العالم أجمع.

فقد أعد البرلمان العربي تقريراً سنوياً بشأن "انتهاكات القوة القائمة بالاحتلال (إسرائيل) في الأراضي الفلسطينية المحتلة للعام ٢٠١٩م" كمنهجية عمل جديدة، يتعاون فيها البرلمان العربي مع عدد من المنظمات والجمعيات الأهلية داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة، للمساهمة في الدفاع عن حقوق الشعب الفلسطيني، وتعزيزاً لجهوده المستمرة في دعم القضية الفلسطينية، وليكون هذا التقرير أداة لرصد وتوثيق هذه الجرائم والانتهاكات أمام العالم أجمع.

ويرصد التقرير أبرز الجرائم والانتهاكات ضد الشعب الفلسطيني الأعزل في العام ٢٠١٩م، وذلك في إطار ستّة محاور رئيسية يتضمنها التقرير تشمل: الانتهاكات المتعلقة بالقتل والإصابات بالعاهات المستديمة، واستمرار فرض الحصار والقيود على حرية الحركة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، والاعتقالات وممارسة التعذيب وغيرها من صنوف المعاملة غير الإنسانية، والاستيلاء على الأراضي بهدف الاستيطان، وهدم البيوت والمنشآت الفلسطينية، والاعتداءات المتكررة على حرمة المسجد الأقصى المبارك.

ويؤكد البرلمان العربي على أن هذا التقرير يُعد وثيقةً من الوثائق التي تُسجل الانتهاكات التي تقوم بها القوة القائمة بالاحتلال (إسرائيل)، كما يمثل أداة هامة يتم الاستناد إليها في المطالبة بحماية الشعب الفلسطيني من الانتهاكات الممنهجة لحقوق الإنسان من سلطة الاحتلال ومحاسبة مرتكبي هذه الجرائم البشعة.

وتم ترجمة التقرير إلى اللغتين الإنجليزية والفرنسية وإرسال نسخة منه إلى جميع البرلمانات والمنظمات والهيئات الإقليمية والدولية خصوصاً المعنية بحقوق الإنسان.

ونتوجه بخالص الشكر والتقدير للجنة الشؤون التشريعية والقانونية وحقوق الإنسان في البرلمان العربي على ما بذلته من جهودٍ مُقدرةٍ في سبيل إعداد هذا التقرير، ونخص بالشكر معالي النائب كايد شحادة الغول عضو البرلمان العربي على الجهد الذي بذله للتواصل مع جمعيات ومنظمات حقوق الإنسان داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة بشأن متابعة ورصد الانتهاكات الإسرائيلية.

د. مشعل بن فهم السلمي
رئيس البرلمان العربي

المحتوى

الصفحة	الموضوع	
٥	استشهاد وإصابة الفلسطينيين على أيدي قوات الاحتلال	أولاً
٧	استمرار الحصار والقيود على حرية الحركة في الأراضي الفلسطينية المحتلة	ثانياً
١٠	الاعتقال وممارسة التعذيب وغيره من صنوف المعاملة غير الإنسانية	ثالثاً
١٦	الضم والاستيلاء على الأرض بهدف الاستيطان	رابعاً
١٨	هدم البيوت والمنشآت	خامساً
١٩	الانتهاكات في مدينة القدس المحتلة	سادساً

أولاً: استشهاد وإصابة الفلسطينيين على أيدي قوات الاحتلال

واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي استخدام القوة المميتة، خلال الفترة التي يغطيها التقرير، في انتهاكٍ جسيمٍ ومنظمٍ لقواعد القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. حيث لم تراعي قوات الاحتلال الإسرائيلي أبسط التزاماتها القانونية، سيما تلك التي تنظم استخدام القوة المميتة. وتشكل جرائم الاحتلال في قتل المدنيين في الأراضي الفلسطينية والاستخدام المضرط للقوة بحق المشاركين في مسيرات العودة الكبرى في قطاع غزة الشكل الأبرز لجرائم قوات الاحتلال وانتهاكات الحق في الحياة، بالإضافة إلى عمليات الإعدام الميدانية التي يقوم بها جنود الاحتلال في الضفة الغربية والقدس.

وتم توثيق استشهاد (١٨٠) فلسطينياً على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي ومستوطنيه خلال عام ٢٠١٩ م، بينهم (٣٣) طفلاً و(١٥) سيدات، منهم (١٤٤) في قطاع غزة و(٣٦) في الضفة الغربية المحتلة بما فيها القدس، وأوقعت (٧٢٠٠) إصابة.

ويفصل الجدول التالي أعداد الشهداء:

إحصائية أعداد الشهداء خلال فترة التقرير (يناير- ديسمبر) عام ٢٠١٩ م

في قطاع غزة والضفة والقدس

إجمالي الشهداء	١٨٠
● قطاع غزة	١٤٤
● الضفة الغربية بما فيها القدس	٣٦
بينهم:	
● نساء	١٥
● أطفال	٣٣

وتبين من حالات توثيق مؤسسات حقوق الإنسان تأكيد وجود إصابات بالرصاص الحي في الجزء العلوي من جسم الذين أستشهدوا، أي أن غالبيتهم قد أطلقت عليهم النار بنية القتل العمد.

وتؤكد المادة (٦) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية صراحةً على الحماية من حرمان أي إنسان من حياته تعسفاً. وترى اللجنة

الدولية المعنية بحقوق الإنسان في تعليقها العام أنّ على الدول الأطراف أن تتخذ تدابير، ليست فقط لمنع حرمان أي إنسان من حياته عن طريق القيام بأعمال إجرامية والمعاقبة على ذلك الحرمان، وإنما أيضاً لمنع أعمال القتل التعسفي التي ترتكبها قوات الأمن التابعة لتلك الدول ذاتها. ويعد حرمان أي إنسان من حياته من قبل سلطات الدولة أمراً بالغ الخطورة؛ لذلك ينبغي للقانون أن يضبط ويقيد - بشكل صارم - الظروف التي يمكن فيها للسلطات حرمان أي شخص من حياته.

احتجاز جثامين الشهداء

احتجزت سلطات الاحتلال خلال العام ٢٠١٩ م خمسة عشر جثماناً لشهداء فلسطينيين، كما تواصل احتجاز عشرات غيرها، وتبتز عائلات هؤلاء الشهداء، وتتخذ بعض الجثامين رهيناً، هذا إلى جانب السياق التاريخي لاحتجاز الجثامين فيما يعرف بمقابر الأرقام، بعضها محتجز منذ عقود.

وفي هذا السياق، ما تزال السلطات الإسرائيلية تحتجز جثامين (٥٧) شهيداً منذ عام ٢٠١٦ م، وكثيراً ما تحتجز قوات الاحتلال جثامين الشهداء الذين تتمكن من اعتقالهم بعد الإصابة. ويلاحظ أن قوات الاحتلال تضع شروطاً قاسية على عائلات الضحايا، سيما في مدينة القدس المحتلة قبل تسليم الجثامين، تشمل شروطاً تحدد عدد المشاركين في التشييع ومكان الدفن وغيرها من الشروط المهينة بحق الشهداء وذويهم.

كما دأبت الحكومة الإسرائيلية على إحتجاز جثامين الشهداء ومنع تسليمها لذويهم، وهذا يتنافى بشكل واضح وجليّ مع نص المادة (١٣٠) من اتفاقية جنيف الرابعة والمادة (٣٤) من البروتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف الرابعة، والتي تفرض التزاماً قانونياً على السلطات الحاضرة، يقضي بضرورة القيام بدفن المعتقلين المتوفين أو من يسقطون في أعمال القتال باحترام، واتباع إجراءات تتناسب وثقافتهم الدينية، وبمجرد أن تسمح الظروف، عليها واجب تقديم بيانات ومعلومات وافية عنهم، وحماية مدافنهم وصيانتها وتسهيل وصول أسر الموتى إلى المدافن واتخاذ الترتيبات العملية بشأن ذلك، وتسهيل عودة رفات الموتى وأمتعتهم الشخصية إلى ذويهم.

ثانياً: استمرار الحصار والقيود على حرية الحركة

في الأراضي الفلسطينية المحتلة

واصلت سلطات الاحتلال الإسرائيلية خلال فترة التقرير فرض حصارها المشدد وقيودها على حرية حركة الأفراد ونقل البضائع والسلع في الأرض الفلسطينية المحتلة.

ففي قطاع غزة، استمر الحصار الإسرائيلي غير الإنساني وغير القانوني للعام الثاني عشر على التوالي، ونجم عن ذلك تدهور خطير في مستوى الأوضاع الإنسانية والاقتصادية والاجتماعية لـ ٢ مليون مواطن يعيشون في القطاع. وارتفعت جراء ذلك نسبة البطالة إلى ٧٥٪، فيما بلغ معدل الفقر ٧٥٪ بحسب الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، ويصنف أكثر من ٧٠٪ من سكان القطاع على أنهم غير آمنين غذائياً وفق مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية.

على صعيد المعابر التجارية، استمرت سلطات الاحتلال الإسرائيلي في حظر تصدير كل منتجات قطاع غزة إلى أسواق الضفة الغربية، وإسرائيل والعالم. كما واصلت تلك السلطات حظر توريد السلع التي تصنفها على أنها "مواد مزدوجة الاستخدام"، وتضم ١١٨ صنفاً، يتضمن كل منها عشرات السلع.

كما قامت السلطات الإسرائيلية المحتلة بإصدار عدد من القرارات المتلاحقة الخاصة بتشديد إجراءات الحصار على القطاع، وإغلاق المعبر التجاري الوحيد «كرم أبو سالم»، وحظر إدخال كافة أنواع الوقود والغاز والسلع والاحتياجات الأساسية لسكان القطاع لعدة أيام كرد على فعاليات مسيرات العودة السلمية التي تقام في المناطق الحدودية لقطاع غزة.

وعلى صعيد حركة الأفراد، مازالت سلطات الاحتلال المتمركزة على معبر بيت حانون «إيرز»، ترفض السماح لمعظم سكان القطاع الخروج منه أو العودة إليه. وتسمح في المقابل، وفي نطاق ضيق جداً، بمرور بعض الفئات كالمريض من ذوي الحالات الخطيرة ومرافقيهم؛ المواطنون الفلسطينيون حملة الجنسية الإسرائيلية؛ الصحفيون الأجانب؛ العاملون في المنظمات الدولية الإنسانية؛

التجار ورجال الأعمال؛ أهالي المعتقلين في السجون الإسرائيلية، وبعض المسافرين عبر معبر الكرامة.

وفي الضفة الغربية المحتلة، استمرت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال فترة التقرير في فرض قيودها التعسفية على حركة المدنيين الفلسطينيين، وحركة نقل البضائع بين محافظات الضفة.

كما بلغت عدد الحواجز الثابتة (١٠٣) من بينها (٥٩) حاجزاً داخلياً منصوباً في عمق الضفة الغربية، و(١٨) حاجزاً في منطقة (H٢) في مدينة الخليل، التي يوجد فيها نقاط استيطان إسرائيلية.

ومن بين مجموع تلك الحواجز، هناك (٣٩) حاجزاً مقاماً على امتداد الخط الأخضر (خط الهدنة)، وتعتبر معايير حدودية بين الضفة الغربية وإسرائيل. هذا فضلاً عن إقامة مئات الحواجز الفجائية، وغيرها من المعوقات المادية كالبوابات الحديدية، والسواتر الثرابية والصخور.

كما ضاعف بناء جدار الضم (الفاصل) في أراضي الضفة الغربية من معاناة المدنيين الفلسطينيين، سواء أولئك الذين عزلت مناطقهم السكنية خلف الجدار، أو التي عزلت أراضيهم الزراعية خلفه، أو الأشخاص الذين يعملون داخل تلك المناطق من مدرسين وأطباء وعاملين صحيين وغيرهم.

وتمنع قوات الاحتلال الإسرائيلي المزارعين الفلسطينيين من الوصول إلى أراضيهم المعزولة خلف الجدار لقطع الثمار، أو تحديد ساعات عبورهم وخروجهم من البوابات المقامة في هيكله، والتي يبلغ عددها (١٠٤) بوابات. وتهدف تلك القيود والإجراءات إلى حرمانهم من مصدر دخلهم الوحيد، وكذلك من أجل إجبارهم على ترك أراضيهم وإهمالها تمهيداً لمصادرتها. ولا تتوقف آثار القيود على الحركة على القطاع الزراعي فقط، بل إنه يشمل كافة أوجه الأنشطة الحياتية للسكان.

كذلك استمر الاحتلال الإسرائيلي في فرض حصاره المشدد على مدينة القدس المحتلة وعزلها تماماً عن محيطها، وحظر دخول المواطنين الفلسطينيين من بقية الأرض الفلسطينية المحتلة إليها إلا بشروط محددة، وعلى نطاق ضيق، استمرت قوات الاحتلال في فرض حصارها على الأحياء الفلسطينية داخل المدينة.

وشملت تلك الإجراءات إقامة العديد من البوابات الإلكترونية، والحواجز
الشرطية داخل أحياء البلدة القديمة، وعلى مداخلها. وحرمت تلك الإجراءات
المواطنين الفلسطينيين من حقهم في الدخول إلى المدينة المحتلة، كما
حرمت سكان المدينة الفلسطينيين من التمتع بحياتهم الطبيعية.

ثالثاً: الاعتقال وممارسة التعذيب وغيره

من صنوف المعاملة غير الإنسانية

استمرت قوات الاحتلال الإسرائيلي، في انتهاكاتها المتنوعة والمتكررة بحق المعتقلين الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة، والتي تمحورت في إصدار التشريعات التي تنطوي على مخالفة للقانون الدولي من جهة، ومن الجهة الأخرى استمرار الاعتقالات التعسفية على نطاق واسع في صفوف الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة. هذا بالإضافة إلى أنماط أخرى من الانتهاكات التي ترتكبها إدارة مصلحة السجون الإسرائيلية بحقهم داخل السجون الإسرائيلية، في انتهاك لجميع التزاماتها القانونية بوصفها قوة احتلال، وفقاً لاتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩م، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، خاصة المتعلقة منها بحقوق المعتقلين وضوابط الاحتجاز.

الاعتقالات التعسفية

شهدت فترة التقرير، استمرار قوات الاحتلال في اعتقالاتها التعسفية والواسعة بحق الفلسطينيين، بدون أي مراعاة لمعايير القانون الدولي المتصلة بمشروعية الاحتجاز، حيث اعتقلت قوات الاحتلال خلال العام ٢٠١٩م (٥٥٠٠) مواطناً على الأقل، بينهم (٨٨٠) طفلاً و(١٥٣) امرأة.

مع الإشارة إلى أن قوات الاحتلال الإسرائيلي تواصل اعتقال نحو (٦٥٠٠) فلسطيني، بينهم (٦٠٠٠) معتقلاً من الضفة الغربية، و(٣٧٠) معتقلاً من قطاع غزة. ومن بين المعتقلين (٤٠٠) طفلاً، و(٦٤) امرأة. وما يزال نحو (٧٠٠) معتقل يخضعون للاعتقال الإداري دون محاكمة. ويتوزع هؤلاء المعتقلون على أكثر من (٢٠) سجوناً ومركز توقيف مقيمة غالبيتها خارج الأرض الفلسطينية المحتلة عام ١٩٦٧م، في مخالفة واضحة لاتفاقيات جنيف الرابعة.

أنماط متعددة من الانتهاكات الإسرائيلية بحق المعتقلين

يتعرض المعتقلون الفلسطينيون إلى جملة متنوعة من الانتهاكات الإسرائيلية، التي تطال حقوقهم المكفولة بموجب القانون الدولي، إذ يُحرّمون في حالات كثيرة من حقهم في تلقي الزيارات العائلية، ومن حقهم في الحصول على العلاج المناسب، الذي امتد إلى سياسة الإهمال الطبي المتعمد، إضافة إلى الاقتحامات الفجائية لأماكن احتجازهم، والتفتيش العاري. ناهيك عن تعرضهم إلى أنماط مختلفة من التعذيب النفسي والجسدي.

ويُحرّم الأسرى كذلك، في الفترة الأولى من الاعتقال، من حقهم في زيارة محامٍ لمدة تصل إلى (٢١ يوماً)، الأمر الذي ينتهك ضمانات المحاكمة العادلة. كما يواجه المعتقلون سياسةً تتسم بالشدّة في التعامل معهم، كالنقل التعسفي فيما تُسمّى "البوسطة"، وهي حافلة نقل، معدّلة التصنيع، كراسيها مصنوعة من الحديد ويُقيّد فيها الأسرى بالسلاسل من أيديهم وأرجلهم، ما يتسبّب بأوجاع حادة للأسرى خلال نقلهم بين السجون أو إلى المحاكم.

ويشتكي المعتقلون من حرمانهم من حقهم الكامل في التعليم، ومن مشاهدة التلفاز، وغيرها من أنماط الانتهاكات، التي تتعارض مع أبسط المعايير القانونية الدولية؛ ومنها القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء لعام ١٩٥٥م، وقواعد المعتقلين الواردة في اتفاقية جنيف الرابعة، والإعلانات والمواثيق والمبادئ الأخرى التي تبنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة، كالمبادئ الأساسية لمعاملة السجناء لعام ١٩٩٠م.

ولا يزال الأسير الفلسطيني أحمد زهران مضرباً عن الطعام حتى تاريخ كتابة هذا التقرير، لليوم ١٠٥ على التوالي، رفضاً لاعتقاله الإداري التعسفي، بدون تهمة أو محاكمة. وأكدت اللجنة الدولية للصليب الأحمر أن الأسير زهران يعاني من وضع صحيّ صعب جداً.

وكشفت مؤسسات حقوق الإنسان، سيّما المعنية بالأسرى، أن عدداً كبيراً من الأسرى الذين اعتُقلوا في الشهرين الأخيرين تعرضوا لأنماط وأساليب بشعة في التحقيق، كما عملت سلطات الاحتلال - منذ احتلال فلسطين - على تكريس سياسة التعذيب الممنهج، من خلال سنّ قوانين تُشرّع ممارساتها

المختلفة للتعذيب، وفرضت حصانة على ممارسة هذه الجريمة، إذ لم تتم محاسبة أي شخص أو جهاز في إسرائيل على خلفية ممارسة التعذيب بحق الفلسطينيين.

وتمارس سلطات الاحتلال، وبشكل خاص جهاز المخابرات الإسرائيلي "الشاباك"، التعذيب بحق المعتقلين الفلسطينيين بشكل ممنهج وعلى نطاق واسع. ويمارس المحققين الإسرائيليين التعذيب بشقيه الجسدي والنفسي بحق العديد من المعتقلين الفلسطينيين في مراكز التحقيق، بدون توافق أي شكل من أشكال الحماية. وقالت مؤسسات حقوقية إنها "تمتلك أدلة قوية وقاطعة على ممارسة التعذيب وسوء المعاملة، ولكن لم تتمكن من نشر أية تفاصيل، بسبب أمر منع النشر الذي أصدرته محكمة الصلح الإسرائيلية في القدس". واستصدر جهاز "الشاباك" وجهاز الشرطة الإسرائيلية أمراً بمنع النشر في حالات المعتقلين القابعين في مركز تحقيق المسكوبية، وبالتالي يحظر على الجمهور ومؤسسات حقوق الإنسان التي تمثل المعتقلين من نشر أية معلومات تتعلق بهم وبظروف التحقيق معهم.

وتجدر الإشارة إلى أن إصدار أمر منع النشر يأتي بالأساس بهدف التغطية على جرائم التعذيب التي ارتكبتها محققو جهاز "الشاباك" بحق المعتقلين الفلسطينيين في مراكز التحقيق، ولمنع الجمهور والممثلين القانونيين من فضح التعذيب وسوء المعاملة التي عانى منها المعتقلون.

التعذيب في مراكز التحقيق

بحسب الأوامر العسكرية الإسرائيلية، يمكن أن يخضع المعتقل للتحقيق لمدة ٧٥ يوماً دون توجيه أي تهمة بحقه، ويمكن أن يُمنع من مقابلة محاميه لما مجموعه ٦٠ يوماً.

وقد تعرض المعتقلون الذين تم نقلهم إلى مركز تحقيق المسكوبية خلال الأشهر الأخيرة إلى تحقيق قاس ولفترات طويلة، مع منعهم من مقابلة محاميهم واستشارتهم، إذ تراوحت فترات المنع من لقاء المحامي بين ٣٠ إلى ٤٥ يوماً في بعض الحالات.

ويمارس محققو الاحتلال تعذيباً جسدياً ونفسياً بحق المعتقلين، بأساليب متعددة، شملت- على سبيل المثال لا الحصر- العزل والتحقيق لفترات طويلة والضرب المبرح والشبح والحرمان من النوم، والحرمان من احتياجات النظافة الصحية والتحرش الجنسي والتهديد، بالإضافة إلى التعذيب النفسي الشديد بما في ذلك استخدام أهل المعتقل و/أو معتقلين آخرين للضغط عليه. وشملت التهديدات المستخدمة: تهديدات بالإيذاء والاغتصاب والتعذيب والغاء الإقامة لأهل القدس.

وأدى التعذيب الشديد وسوء المعاملة الذي تعرض لهما المعتقلون في سجون الاحتلال إلى إصابات خطيرة شملت: كسوراً في العظام، حالات إغماء وفقدان للوعي، قيء، نزيفاً من أجزاء مختلفة من الجسم مثل (الأنف والضم واليدين والساقين ومنطقة الأعضاء التناسلية). وبالإضافة إلى ذلك، عانى المعتقلون من التقييم الخاطئ الذي أجراه الأطباء في مراكز التحقيق، والذين ذكروا في جميع الحالات تقريباً أن المعتقلين مؤهلين جسدياً لاستكمال لتحقيق، متجاهلين الأدلة الواضحة على التعذيب وسوء حالتهم الصحية.

ومن أساليب التعذيب التي استخدمت:

❖ الشبح: استخدم محققو الشاباك أساليب شبح مختلفة بحق المعتقلين الفلسطينيين، منها: وضعية "الموزة"، ووضعية الضفدع، ووضعية الكرسي الوهمي، والقرفصاء، وغيرها. وفي جميع هذه الوضعيات، يفقد المعتقل توازنه ويسقط على الأرض، وعندها يقوم المحققون بضربهم بشكل وحشي وإجبارهم على العودة إلى وضعية الشبح.

❖ ويستخدم المحققون الإسرائيليون وضعيات أخرى مثل: وضعية الوقوف على أصابع القدمين بينما تكون أيدي المعتقل مقيدة فوق رأسه على الحائط، وضعية الشبح على الطاولة؛ حيث يُجبر المعتقل على الجلوس على كرسي وهو مكبل اليدين إلى الخلف بقيود ذات حلقات قريبة على بعضها البعض، فيتم تثبيت اليدين من الخلف على طاولة وشد اليدين إلى الخلف والأعلى. ووضعية شبح أخرى تجبر المعتقل على الاستلقاء أرضاً على ظهره، مكبل اليدين والقدمين، وتكون الأيدي مقيدة خلف الظهر من جهة الأرض بأصفاة حديدية وسلاسة طولها نصف متر، ويتم تقييد يديه بأصفاة حديدية خلف ظهره، وعند

استخدام هذه الوضعية يجلس المحققون على جسد المعتقل وهو مُمدّد على الأرض للضغط على جسده بالتزامن مع استمرار ضربه بوحشية.

❖ **الضرب المبرح**: يعتمد محققو الشاباك أسلوب الضرب المبرح بحق المعتقلين، إذ يستخدموا أيديهم وأرجلهم وركبهم وحتى رؤوس أصابعهم لضرب وصفع ولكم المعتقلين، ما أدى إلى إصابات خطيرة ومهددة للحياة؛ شملت كسوراً في الأضلاع، تحللاً في العضلات، كدمات شديدة على أنحاء الجسد كافة، وعلامات تورم على الجسم، وتقرحات في الجلد، وعدم قدرة على السير على القدمين، وفي عديد من الحالات قام المحققون بتعصيب عيني المعتقل ومن ثم القيام بضربه بشكل مفاجئ، بما يجعله لا يتوقع مكان الضرب. وقد ظهر العديد من المعتقلين في جلسات المحاكمة وآثار الضرب تغطي أنحاء جسدهم، وذكروا أنهم يعانون من أوجاع شديدة، حتى أن بعضهم كان يُنقل إلى المحكمة على كرسي متحرك لعدم قدرته على السير نتيجة الضرب والتعذيب.

❖ وفي إحدى الحالات، كان هدف الضرب قتل المعتقل، ومنهم من جرى نقله إلى المستشفى في حالة خطر شديد بعد ٣٠ ساعة من الضرب المبرح. وفي حالة أخرى كان المحققون يتعمدون الضرب بشكل مباشر على جرح كان تعرض له المعتقل لحظة اعتقاله؛ ما يتسبب بنزيف في الجرح. بالإضافة إلى تعمد الضرب على منطقة الأعضاء التناسلية في بعض الحالات. وفي العديد من الحالات الأخرى كان المحققون يشدون شعر وجه المعتقل من الجذور بشكل عنيف، مما ترك آثار جروح وعلامات على الوجه.

❖ **الحرمان من النوم**: تم استخدام هذا الأسلوب بأشكال مختلفة، ففي بعض الحالات سُمح للمعتقل بالنوم من ساعة إلى ثلاث ساعات فقط خلال أسبوعين، وحتى خلال هذه الساعات القليلة كان السجناء يتعرضون لإزعاج المعتقل من خلال إصدار الأصوات العالية والطرق على باب الزنزانة، أو تعمد إسماع المعتقل أصواتاً لمعتقلين آخرين يتعرضون للضرب الشديد.

❖ وفي حالات أخرى، حُرِمَ معتقلون من النوم لفترات تتراوح من ٣٠ إلى ٦٠ ساعة بشكل متواصل، وبمجرد أن يغفو المعتقل خلال جلسة التحقيق يتم إيقاظه فوراً إما عن طريق الضرب الشديد على الوجه أو من خلال رشق الماء عليه.

ووصف المعتقلون الصفحات التي تعرضوا لها على الوجه بأنها شديدة جداً إلى درجة شعورهم بعدم التوازن بعدها.

❖ استخدام أفراد عائلة المعتقل للضغط عليه: تم استخدام التعذيب النفسي وسوء المعاملة بحق غالبية المعتقلين، من خلال تهديد المعتقل بأفراد عائلته. إذ استخدمت سلطات الاحتلال سياسة العقوبات الجماعية من خلال اعتقال أو استدعاء أفراد من عائلة المعتقل إلى مركز التحقيق، وبعض أفراد العائلات اعتقلوا لعدة أيام والبعض الآخر لعدة ساعات، وفي كل الحالات كان الهدف هو الضغط على المعتقل، حيث كان المحققون يُعلمونه أنه تم اعتقال أحد أفراد عائلته ويضعونه في مكان بحيث يرى هذا الفرد من عائلته مكبلاً في غرفة التحقيق، ويخبرونه أنه سوف يتعرض لنفس التعذيب الذي تعرض له المعتقل إن لم يُدل بالمعلومات، وطال الاعتقال الآباء والأمهات، والبنات والأبناء والأخوة بالإضافة إلى الزوجات.

❖ التحقيق في السجون الإسرائيلية السرية: تم توثيق حالة معتقل أكد أنه نُقل إلى مركز تحقيق سرّي غير معروف، وذكر أن جميع المحققين كانوا مقتنعين ويرتدون زياً مختلفاً عن الزي الرسمي المعروف. ومن الجدير بالذكر أنه تم الكشف سابقاً عن وجود سجون سرّية لدى دولة الاحتلال، يتم اخفاؤها من الخرائط والصور الجوية.

❖ إن المعتقلين الذين تعرضوا للتعذيب وسوء المعاملة في الأشهر الأخيرة هم من الذكور والإناث، وطلبة جامعات، ونقابيون، ومدافعون عن حقوق الإنسان، ومنهم نائب في المجلس التشريعي.

رابعاً: الضم والاستيلاء على الأرض بهدف الاستيطان

يُعد المخطط الإسرائيلي الأخطر منذ عام ١٩٦٧ م هو ضم الأغوار إلى السيادة الإسرائيلية، من خلال الاستيلاء على أكبر مساحة ممكنة من أراضي الأغوار، تمهيداً للاستيلاء عليها وضمها بشكل كامل، ويشمل مخطط ضم الأغوار مليون و٢٦٠ ألف دونم.

كما أعلنت القوة القائمة بالاحتلال (إسرائيل) خلال عام ٢٠١٩ م عن العديد من المشاريع الاستيطانية التوسعية، كان أخطرها: إقرار إنشاء مجلس بلدي للمستوطنين في البلدة القديمة من الخليل، وبناء مدينة استيطانية في مطار قلنديا على مساحة ١٠ آلاف دونم، تتسع لـ ٥٠ ألف مستوطن جديد لمحاولة تغيير التركيبة الديمغرافية لمدينة القدس، وإقامة المنطقة الصناعية في منطقة شوفة وجبارة جنوب طولكرم، التي تقع على الشارع الرابط بين مدينتي طولكرم وقلقيلية، وبين طولكرم وريضا الجنوبي".

وقدمت سلطات الاحتلال خلال عام ٢٠١٩ م (١٣٦) مخططاً هيكلياً لتوسيع المستوطنات، تم إقرار ٨٥ مخططاً منها؛ بواقع ٥ آلاف وحدة استعمارية جديدة وقيود التنفيذ، وحوالي ٥٥ مخططاً هيكلياً قيد الدراسة في ما يسمى بمجلس التنظيم الأعلى للإدارة.

ومن أجل تحقيق ذلك، أنشأت قوة الاحتلال مجموعة من الشوارع الالتفافية، التي تربط المستوطنات البعيدة مع الكتل الكبرى، منها شارع التفافي حوارة، الذي استولى الاحتلال على (١٣٠٠) دونم في محيط الشارع لإقامته، إذ من المتوقع أن يربط (٣٤) مستوطنة شمال الضفة مع كتلة "أرائيل" الاستيطانية الكبرى، وهناك شارع التفافي آخر في العروب سيربط مستعمرات وسط وجنوب الخليل بمجمع غوش عتصيون، ويهدف الاحتلال من هذه الشوارع الالتفافية ربط مستوطنات الشمال مع مستوطنتي "أرائيل"، ومستوطنة الجنوب مع "غوش عتصيون"، لتشكيل ترابط استيطاني كامل من شمال الضفة الغربية إلى جنوبها، وتفتيت الأرض الفلسطينية وتحويلها إلى "كانتونات" غير مترابطة.

وتم رصد ما قامت به سلطات الاحتلال خلال العام ٢٠١٩ م من عمليات استيلاء و"وضع اليد" على نحو (١٥٠٩٦) دونماً من أراضي المواطنين الفلسطينيين في

الضفة الغربية والقدس المحتلة. كما قامت حكومة الاحتلال بإقرار العديد من الوحدات الاستيطانية الجديدة خلال العام، حيث وصلت عددها إلى (١٢٦٤٣) وحدة سكنية جديدة في أرجاء الضفة الغربية ومدينة القدس. وتعتبر إقامة المستوطنات في القانون الدولي بفروعه - بالإضافة إلى نقل سكان الدول المحتلة إلى الإقليم المحتل - مناقضة لكل المبادئ الدولية وميثاق الأمم المتحدة (اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب لعام ١٩٤٩ م). ويُفصل الميثاق سلسلة طويلة من المحظورات المفروضة على قوة الاحتلال. وجوهر الميثاق في هذه الحالة "يحظر على المحتل توطين سُكانه في الأراضي المحتلة"، وهو ما أعادت التأكيد عليه العديد من قرارات الشرعية الدولية سواء قرارات مجلس الأمن الدولي أو الجمعية العمومية للأمم المتحدة، وبالتالي فإن خلق الأمر الواقع بالقوة لا يمكن أن يُكسب حقاً.

كما صدرت عن الشرعية الدولية مجموعة من القرارات تؤكد على ذلك وتُنكر أي صفة قانونية للاستيطان أو الضم، وتطالب بإلغائه وتفكيك المستوطنات بما في ذلك الاستيطان في القدس. ومنذ عام ١٩٦٧ م وحتى اليوم صدرت قرارات بهذا ولم تلتزم بها إسرائيل.

خامساً: هدم البيوت والمنشآت

استمرت قوات الاحتلال في استخدام سياسة الهدم ضد الفلسطينيين خلال العام ٢٠١٩ م، تحت ذرائع شتى لهدم المنشآت الفلسطينية، إذ بلغ العدد الإجمالي للمنشآت المهدومة إلى (٣٦٣) منشأة، وتدمير ومصادرة ممتلكات (٦٢٠) حالة فيما قامت قطعان المستوطنين بارتكاب (٤٩٧) انتهاكاً بدعم مباشر من قوات الاحتلال.

وتتذرع سلطات الاحتلال أساساً بغياب وجود ترخيص بناء لهدم مئات المنشآت سنوياً، علماً بأن معظم المنازل المهدومة تقع في مناطق "ج" أو في القدس المحتلة، وهي مناطق تخضع للسيطرة الإسرائيلية الكاملة إدارياً وأمنياً، وتمتنع في الغالبية العظمى من الحالات عن الموافقة على رخص البناء للفلسطينيين في هذه المناطق لإجبار السكان على الرحيل عن بلداتهم، لذلك يضطر الفلسطينيون أن يُشيدوا فيها منشآتهم دون رخص بناء على أن يهجروا أماكن سكنهم.

وقد تم ملاحظة أن السياسة الإسرائيلية في عمليات الهدم انتقلت عام ٢٠١٨م من الهدم الفردي إلى الهدم الجماعي، إذ أصدر الاحتلال أوامره لهدم لسبع قرى فلسطينية، وهي: سوسيا، والخان الأحمر، وخربة مكحول، وعين الحلوة، وإم الجمال، والفارسية، وجبل البابا.

واستطاعت هيئة مقاومة الجدار والاستيطان عام ٢٠١٩ م منع عمليات الهدم وال إخلاء للقرى المذكورة، وتمت إعادة بناء كل ما يتم هدمه بشكل مباشر وسريع في تلك المناطق، ضمن آلية الاستجابة السريعة للاحتياجات الطارئة للفلسطينيين". كما نجحت لجان المقاومة الشعبية والهيئة وكافة مكونات المجتمع الفلسطيني في وقف مسلسل التهجير القسري، عندما تم الاعتصام لمدة ٦ أشهر في الخان الأحمر، وتم افشال مخطط هدمه".

سادساً: الانتهاكات في مدينة القدس المحتلة

شهد عام ٢٠١٩ م اقتحامات واسعة نفذها المستوطنون لباحات المسجد الأقصى رافقتهم قوات الاحتلال مرتدياً لباساً مدنياً، منتهكين بذلك حرمة باحات الأقصى. وبلغ إجمالي الاعتداءات التي قام بها الاحتلال على أماكن العبادة المسيحية والإسلامية (٢٥١) حالة اعتداء، ورصدت التقارير إبعاد (١٣٠) مواطنين عن الصلاة في المسجد الأقصى أو دخول البلدة القديمة أو التواجد في المنزل دون الخروج منه.

وقد تزايدت الاعتداءات بحق مدينة القدس خلال عام ٢٠١٩ م، ويعد هذا التزايد مثلاً ساطعاً على مدى استهداف دولة الاحتلال لمدينة القدس المحتلة، التي شهدت تحركات سياسية مكثفة لضمها لمرّة واحدة وللأبد للسيادة الإسرائيلية، من خلال تعميق حالة الفصل بينها وبين باقي الضفة المحتلة.

كما أعلنت بلدية الاحتلال وقف تسجيل الطلاب في مدرسة القادسية أو ما تعرف بمدرسة "خليل السكاكيني"، ووافقت "لجنة البنية التحتية" في حكومة الاحتلال على مشروع إقامة "تلزريك" بطول (١٤٠٠) م. وزادت بلدية الاحتلال من تنفيذ مخططاتها لإنهاء قضية اللاجئين في المدينة المحتلة من خلال إغلاق المدارس والمراكز الصحية التابعة لوكالة "الأونروا"، وإلغاء مسمى "مخيم شعفاط" للاجئين الفلسطينيين.

واقترح المستوطنون مسجد قبة الصخرة لأول مرة وتجوّلوا داخله. وتخطط بلدية الاحتلال لإقامة مشاريع تهويدية على الأراضي المتبقية من مقبرة مأمّن الله، البالغ مساحتها حالياً (١٠) دونمات، كما رفضت لجنة التخطيط والبناء في بلدية الاحتلال بالقدس المصادقة على ٢٠ طلب بناء للمقدسيين، وبدأ الاحتلال بأعمال فتح ثغرة تحت أسوار البلدة القديمة بالقدس، بهدف تمكين السائحين من الدخول من "ما يسمى مدينة داوود" في سلوان، وتم كشف النقاب عن مخطط مشترك بين بلدية الاحتلال ورجل الأعمال "رامي ليفي"، لإقامة فندق ضخم في منطقة قصر المندوب السامي.

وأصدرت شرطة الاحتلال قراراً بسحب الهويات المقدسية من نواب القدس، بحجة "عدم الولاء لدولة الاحتلال"، وكذلك سحب الإقامة من العديد من المواطنين في المدينة.

وكانت منطقة سلوان أكثر المناطق استهدافاً في محافظة القدس، إذ شهدت البلدة الواقعة جنوبي المسجد الأقصى، انهيارات أرضية وُصفت بالخطيرة، تسببت في إخلاء منزل على الأقل وتهدد منازل أخرى نتيجة الحفريات المتواصلة وتفريغ الأتربة، التي تجريها سلطات الاحتلال وجمعيات استيطانية أسفل منازل المواطنين والشوارع والطرق في المنطقة، لشق شبكة أنفاق تتجه أسفل المسجد الأقصى وساحة البراق المجاورة. هذا بالإضافة إلى الاستيلاء على العديد من المنازل والأراضي لتوسيع الاستيطان في المنطقة وهدم منازل أخرى بحجة عدم الترخيص.

وفي أكبر جريمة هدم، قامت قوات الاحتلال بتاريخ ٢٢ يوليو ٢٠١٩ م في منطقة وادي الحمص في قرية صور باهر، بهدم (١٦) بناية سكنية (تضم عشرات الشقق السكنية) فضلاً عن محلات تجارية ومواقف للمركبات، تنفيذاً لقرار المحكمة الإسرائيلية القاضي بهدم (١٦) بناية سكنية، بحجة قربها من الجدار العنصري العازل، وتقع معظم المباني التي هدمها الاحتلال ضمن المنطقة المصنفة (A) تحت السيادة الفلسطينية الكاملة حسب اتفاق "أوسلو"، وحاصلة على تراخيص من قبل وزارة الحكم المحلي.

قصف جوي وإطلاق نار وعمليات توغل

تم رصد قيام قوات الاحتلال خلال عام ٢٠١٩ م بحوالي (٣٧٦٦) حالة إطلاق نار بواسطة أسلحة ووسائل عسكرية قاتلة متعددة، إلى جانب قيامها بـ (٨٩٧) غارة جوية أوقعت شهداء وإصابات في صفوف المواطنين الفلسطينيين، واستهدفت المنازل والمزارع والمرافق الاقتصادية والتجارية والبنى التحتية، إضافة إلى قيامها بـ (٤٣٥٦) عملية توغل واقتحام في قطاع غزة والضفة الغربية والقدس.

اقتحام مناطق سكنية

تم تسجيل قيام قوات الاحتلال خلال عام ٢٠١٩م بـ (٤٨٨٧) حالة اقتحام لمناطق سكنية فلسطينية في الضفة الغربية والقدس، شملت اقتحام للأحياء والمنازل وعمليات تفتيش واعتقال، وجرح وقتل لمواطنين فلسطينيين، ارتبط بها سلسلة هائلة من الاعتداءات على حقوق المواطن الفلسطيني.

المنع من السفر للعلاج

تم تسجيل قيام سلطات الاحتلال بمنع ٣٥% من المرضى المحولين للعلاج خارج قطاع غزة من السفر عبر حاجز بيت حانون (إيرز)؛ خلال العام ٢٠١٩م . وتم توثيق عرقلة سلطات الاحتلال سفر ٧ آلاف و٧٩٤ من مرضى قطاع غزة منذ بداية يناير حتى نهاية نوفمبر ٢٠١٩م، وتقدير ٢٢ ألفاً و١٤٤ طلب تصريح للعلاج، كما تم رصد عرقلة سفر ٥١ ألفاً و٥٦ مريضاً من المحولين للعلاج في المستشفيات الإسرائيلية أو في مستشفيات الضفة الغربية، بما فيها مدينة القدس المحتلة، من أصل ١٧٩ ألفاً و٧٤٦ طلب تصريح للعلاج.

الاعتداءات على الصيادين في قطاع غزة


تواصلت الاعتداءات الإسرائيلية على الصيادين في قطاع غزة خلال العام ٢٠١٩م، إذ تم تسجيل (٩٢١) عملية إطلاق نار تجاه مراكب الصيادين، أسفرت عن إصابة (١٥) صياداً، واعتقال (٤٠) آخرين، ومصادرة وتضرر (٣٩) مركب صيد.

الجهات التي تعاونت مع البرلمان العربي في رصد الانتهاكات

- دائرة شؤون المفاوضات التقارير الشهرية
<https://www.nad.ps/ar/violations-reports/monthly-report>
- وكالة الأنباء الفلسطينية وفا
<http://www.wafa.ps/>
- بوابة الهدف الإخبارية
<http://hadfnews.ps/>
- مؤسسة الحق لحقوق الإنسان
<http://www.alhaq.org/arabic/>
- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان
<https://pchrgaza.org/ar/>
- مركز الميزان لحقوق الإنسان
<http://www.mezan.org/>
- مركز عبد الله الحوراني
<http://www.plo.ps/>

 www.ar-pr.org  [arabparliament2017](https://www.facebook.com/arabparliament2017)

 [@arabparlment](https://twitter.com/arabparlment)  [arabparliament](https://www.instagram.com/arabparliament)

 0020227932710